A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/53/87
17 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البندان ١٠٦ و ١٠٧ من القائمة الأولية*

النهوض بالمرأة

تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

رسالة مؤرخة ١٣ آذار/ مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس
الجمعية العامة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة
لشيلي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طي هذه الرسالة نص توافق آراء سنتياغو الذي اعتمدته حكومات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الدورة السابعة للمؤتمر الإقليمي المعني بإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في سنتياغو، شيلي، في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

وأكون ممتنا إذا ما اتخذتم اللازم لتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البندين ١٠٦ و ١٠٧ من القائمة الأولية.

(توقيع) خوان لارايين
القائم بالأعمال المؤقت
نائب الممثل الدائم

* A/53/50.

المرفق

[الأصل: بالاسبانية والانكليزية والفرنسية]

توافق آراء سنتياغو الذي اعتمده المؤتمر الإقليمي المعني بإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في سنتياغو في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧

إن المؤتمر الإقليمي المعني بإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المنعقد في دورته السابعة،

إذ يذكّر بأن المؤتمر الإقليمي قد حدد في دورته السادسة، التي عقدت في مار ديل بلاتا، الأرجنتين، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، العقبات التي تعوق تحسين الأحوال المعيشية للمرأة ومركزها في المجتمع وصاغ المقترحات الواردة في برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة ١٩٩٥ - ٢٠٠١، الذي اعتُمد في تلك الدورة[(١)]،

وإذ يأخذ في اعتباره أن مجلس الإدارة الذي انتُخب في الدورة السادسة للمؤتمر الإقليمي قد حدد للدورة السابعة، بالتشاور مع البلدان الأعضاء وفي ضوء الأولويات الدولية التي حددتها لجنة مركز المرأة استنادا إلى منهاج العمل[(٢)]، والأولويات الإقليمية المنبثقة عن برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة ١٩٩٥ - ٢٠٠١، هدفا يتمثل في توخي المزيد من الدقة في تحديد العقبات التي تعترض سبيل تمتع المرأة الفعلي بحقوق المواطنة، ولا سيما فيما يتعلق بإمكانية وصولها إلى السلطة ومشاركتها في اتخاذ القرار، فضلا عن العقبات الناجمة عن الفقر، بغية اقتراح تدابير للتغلب عليها بصورة أسرع،

---

(١) يعتبر برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة ١٩٩٥ - ٢٠٠١، الذي وافقت عليه الحكومات في الدورة السادسة للمؤتمر الإقليمي، استكمالا لخطة العمل الإقليمية لإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي اعتمدها المؤتمر الإقليمي في دورته الأولى التي عقدت في هافانا في عام ١٩٧٧.

(٢) ترد قائمة بهذه الأولويات في تقرير الدورة الأربعين للجنة مركز المرأة، التي عقدت في آذار/ مارس ١٩٩٥.

١ - يرحب بالوثائق التي اعدتها الأمانة للدورة السابعة للمؤتمر الإقليمي، ويسلم بأنها تعكس المطالب التي أبدتها الحكومات فيما يتعلق بالمواضيع المعالجة فيها[٣]؛

٢ - يلاحظ مع الارتياح أن مسألة نوع الجنس قد حظيت باهتمام متزايد خلال التسعينات في محافل حكومية دولية أخرى، كالمؤتمرات العالمية للأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات، وفي الاجتماعات الإقليمية التالية:

(أ) الاجتماع الوزاري لمنطقة البحر الكاريبي المعني بالقضاء على الفقر (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر - ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)، الذي اعتمد خطة العمل التوجيهية للقضاء على الفقر في منطقة البحر الكاريبي؛

(ب) المؤتمر الإقليمي الأول لمتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (ساوباولو، ٦ - ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧)، الذي اعتمد توافق آراء ساوباولو[٤]؛

(ج) اجتماع الجماعة الكاريبية واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المنعقد في أعقاب مؤتمر بيجين: المؤتمر الوزاري دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي (جورج تاون، ٦ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩٧)، الذي اعتمد توافق آراء جورج تاون؛

٣ - يعيد تأكيد الاتفاقات والالتزامات التي تم التوصل إليها في تلك الاجتماعات وفي مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (ريو دي جانيرو، ١٩٩٢)، والمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا، ١٩٩٣)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٤)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوبنهاغن، ١٩٩٥)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، ١٩٩٥)؛

٤ - يلاحظ مع الارتياح أن الفترة التي أعقبت انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة قد شهدت تحركا قويا نحو إدراج مسألة نوع الجنس في برامج الحكومات وأجهزة الدولة، بما في ذلك إنشاء

---

(٣) فيما يتصل، على وجه الخصوص، بالتحليل والمقترحات الواردة في الوثيقتين المعنونتين "الوصول إلى السلطة والمشاركة في اتخاذ القرار. أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: سياسات للمساواة بين الجنسين حتى عام ٢٠٠٠" ((LC/L.1063 (CRM.7/4) و "التنمية المستدامة والفقر ونوع الجنس. أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: التدابير المتخذة حتى عام ٢٠٠٠" ((LC/L.1064 (CRM.7/5).

(٤) للاطلاع على النص الكامل لتوافق آراء ساوباولو، انظر تقرير المؤتمر الإقليمي الأول للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المنعقد في سياق متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (LC/G.1972 (CONF.86/4)، سنتياغو، شيلي، ١٩٩٧.

وتعزيز الآليات الوطنية للارتقاء بالمرأة في المنطقة، وأن عدة بلدان قد اعتمدت خططا لتعزيز تكافؤ الفرص بالنسبة للمرأة تُقترح فيها، في جملة أمور، تدابير للقضاء على الفقر وزيادة مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرار وإمكانية وصولها إلى السلطة؛

٥ - يلاحظ مع الاهتمام العمل المتواصل الذي تقوم به عضوات البرلمان والسياسيات والوزيرات، اللائي يقمن خلاله بالتشجيع على مراعاة نوع الجنس في أجهزة اتخاذ القرار باختلاف مستوياتها، فضلا عن تعزيز تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية النسائية على الصعد الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية؛

٦ - يؤكد أهمية عناصر التحليل الواردة في تقريري اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المعنونين "الوصول إلى السلطة والمشاركة في اتخاذ القرار. أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: سياسات للمساواة بين الجنسين حتى عام ٢٠٠٠" و "التنمية المستدامة والفقر ونوع الجنس. أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: التدابير المتخذة حتى عام ٢٠٠٠"؛

٧ - يقترح، بعد مضي ثلاث سنوات على الدورة السادسة المؤتمر الإقليمي المعني بإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي[٥]، الذي كان بمثابة الاجتماع التحضيري الإقليمي للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، القيام بما يلي:

(أ) الإسراع بعملية تنفيذ ومتابعة منهاج العمل، وبرنامج العمل الإقليمي، وخطة عمل الجماعة الكاريبية، عن طريق تضمين الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية حلولا لمشكلة عدم المساواة بين الرجل والمرأة، من خلال السياسات العامة والبرامج المضطلع بها على الصعيد الوطني لتدريب الموارد البشرية الماهرة، وبرامج التوظيف المثمر، وإدخال تغييرات في المناهج الدراسية، وتعديل التشريعات القائمة، وإدماج منظور نوع الجنس في جميع البرامج؛

(ب) اتباع نهج متكامل في التنمية يربط بين السياسات الاجتماعية والسياسات الاقتصادية تحقيقا للمساواة، مع العلم بأن استدامة التنمية تتوقف على مراعاة منظور نوع الجنس بشكل صريح في تلك السياسات، لأن جميع الخطط والبرامج والسياسات تجسد حتما وجهة نظر معينة بشأن نوع الجنس وتحدد، استنادا إلى ذلك الأساس، الأدوار التي ينبغي للأفراد القيام بها في المجتمع؛ وكفالة أن تراعي الخطط والبرامج مراعاة تامة منظورا مناسبا لنوع الجنس في سياساتها وقراراتها وضمان التوزيع العادل للموارد في المجتمع؛

---

(٥) عُقدت الدورة السادسة للمؤتمر الإقليمي المعني بإدماج المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي نظمتها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عملا بقرارها ٥٠٩ (د - ٢٣)، في مار ديل بلاتا، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

(ج) كفالة أن تمنح الدولة، في سياق تحديث الجهاز الحكومي وإصلاح القطاع العام الجاريين حاليا في جميع بلدان المنطقة تقريبا، أولوية لقضايا التنمية الاجتماعية؛

(د) تعزيز الآليات الوطنية أو المكاتب الحكومية المعنية بالارتقاء بالمرأة في الميادين التقنية والمالية والسياسية الإدارية، لتمكينها من أن تؤدي بكفاءة ما هو موكول إليها من مهام إدارة ورصد السياسات العامة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، التي هي مسؤولية جميع كيانات الدولة؛

(هـ) تخصيص الموارد اللازمة في الميزانيات الوطنية لتنفيذ التدابير الرامية إلى النهوض بالمرأة، ولا سيما التدابير التي تستهدف القضاء على الفقر بين النساء وزيادة تمكين المرأة من ارتقاء مناصب اتخاذ القرار؛

(و) الأخذ بوضع مؤشرات لنوع الجنس عن طريق جمع كل المعلومات الإحصائية مبوبة حسب نوع الجنس، وخاصة في التعدادات الوطنية والدراسات الاستقصائية الاقتصادية والمتعلقة بالأسر المعيشية والسجلات الإحصائية الأخرى؛ من أجل إنشاء مصرف للبيانات بشأن المؤشرات المتعلقة بنوع الجنس يمكن استكماله بصفة دورية؛

(ز) تأكيد ضرورة اتباع جميع الشركاء في التنمية لنهج يقوم على المشاركة ويتسم بالتساوق والتنسيق، لدى قيامهم بتنفيذ خطط أو برامج وطنية للقضاء على الفقر تراعي تماما منظور نوع الجنس؛

(ح) مراعاة منظور نوع الجنس لدى التخطيط البيئي لكفالة إشراك المرأة في عملية اتخاذ القرار وفي تقييم آثار الكوارث الطبيعية، بما يتمشى مع الإسهام المهم الذي تقدمه المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة، وهما عنصران للتنمية المستدامة يعضد بعضهما بعضا؛

(ط) تصميم وتنفيذ سياسات لتشجيع مشاركة المرأة على الصعد الوطنية والاتحادية والمحلية؛ ومراعاة منظور نوع الجنس في برامج الحكومات المحلية وسياساتها، ولا سيما البرامج والسياسات المتصلة بالتدريب؛ واستخدام شبكات المنظمات النسائية لتعزيز أنشطة المرأة وإنشاء تحالفات مع مؤسسات أخرى؛

(ي) الأخذ بالتحليل المنطلق من منظور نوع الجنس في الدراسات المتصلة بحركات الهجرة، لأن الأرقام تبين أن المرأة تشارك في هذه الظاهرة بصورة تتزايد أهميتها؛ والأخذ بتحليل نواح من قبيل الملامح الخاصة التي تتميز بها الهجرة من جراء مشاركة المرأة فيها، وأثر الهجرة على الأطفال، والأضرار التي تتعرض لها المرأة دون الرجل في المدن التي تستقبل المهاجرين، واضطرار النساء في كثير من المجتمعات، بسبب هجرة الذكور، إلى تحمل عبء مواجهة مشاكل إعالة الأسرة وإدارة مواردها؛ وعدم الاقتصار في أنشطة التحديد والتحليل على الهجرة الدولية فحسب، بل يجب أن تشمل أيضا ظواهر ناشئة

مثل حركات العمال والمهاجرين المؤقتين والهجرة داخل المدن وفيما بينها، التي ازدادت بشكل كبير خلال العقود القليلة الماضية؛

(ك) تعزيز احترام حقوق الإنسان للاجئات والمهاجرات والمشردات داخليا وغيرهن من المشردات اللائي لا يشعرن بالأمان بسبب الظروف التي يعشن فيها وبسبب جنسهن، فضلا عن النساء ضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي؛

(ل) تشجيع البلدان على سن واستعراض التشريعات التي تتناول حالة المهاجرين والمشردين بغية إدماج منظور نوع الجنس فيها ولكي يتم التسليم فيها صراحة بأن اضطهاد شخص ما بسبب نوع جنسه هو أحد الأسباب التي يمكن الاستناد إليها في اعتباره لاجئا؛

(م) الحث على أن يحصل جميع الأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال وبخاصة من يعيشون منهم في المناطق الريفية أو ينتمون إلى السكان الأصليين أو المشردين، على المستندات القانونية المناسبة، ضمانا لتمتعهم بحقوقهم؛

(ن) التشجيع على الاعتراف بأن تقاسم السلطة في جميع الميادين، الخاص منها والعام، هو الهدف الرئيسي الذي ينبغي أن تتضافر لتحقيقه جميع الجهود، لأنه مطلب أساسي للديمقراطية، والتشجيع على تعزيز دور النساء باعتبارهن مواطنات، بمعنى مشاركتهن النشطة في المجتمع من خلال تمكينهن من الوصول إلى جميع محافل اتخاذ القرار[٦]؛

(س) إيلاء المزيد من الاهتمام لتدابير علاج التمييز والتدابير الإيجابية الأخرى، بما فيها آليات من قبيل تحديد نسب مئوية دنيا لتمثيل كلا الجنسين، وذلك للإسراع ببلوغ المساواة بين الجنسين على صعيد التمثيل السياسي وفي مجالس الإدارة واللجان والتعيينات الحكومية الأخرى، وفي منح الأوسمة والجوائز الوطنية، علما بأن بعض حكومات المنطقة قد وافقت فعلا على القيام بذلك؛

(ع) العمل على إنشاء المنظمات والشبكات النسائية ومساندة أعمالها ودعم الجهود الرامية إلى تعزيزها، للمساعدة في زيادة قدرتها على التأثير في الشؤون العامة والسياسية في البلدان؛

---

(٦) وفق ما سلمت به البلدان في عدة صكوك دولية، أبرزها منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) وبرنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة ١٩٩٥ - ٢٠٠١.

(ف) الالتزام بإنشاء نظم لتصميم وجمع معلومات مبوبة حسب نوع الجنس عن المشاركة السياسية ووضع هذه النظم في إطار مؤسسي، مع التركيز على التفاوت بين النساء والرجال في إمكانية ارتقاء مناصب اتخاذ القرار السياسي في المجتمع المدني المنظم؛ ونشر هذه المعلومات على نطاق واسع بصفة دورية؛

(ص) القيام، كجزء من الخطط، بتصميم ووضع البرامج والسياسات العامة الموجهة نحو ضمان الممارسة الفعالة للحقوق السياسية للمرأة، والاستراتيجيات التدريبية المقررة للرجل، من أجل إثارة الوعي فيه بحقوق المرأة السياسية، وللمرأة، من أجل المساعدة في تعزيز قدرتها على القيادة وعلى التأثير في الشؤون العامة والشؤون السياسية؛ ويجب أن يكون لهذا التدريب وجهة استراتيجية ورؤية للتدرج، حتى لا يتحول إلى أنشطة محدودة أو منعزلة أو مفككة؛

(ق) وضع خطط خاصة للمرأة الشابة تهدف إلى تعزيز قدرتها على القيادة واهتمامها بها وإلى التأثير في اختيارها للمهنة؛

(ر) تيسير ممارسة المرأة لحقها في فرص متساوية للتمتع بالملكية وتولي أمر ممتلكاتها، خاصة في المناطق الريفية؛

(ش) التشجيع على تقاسم المسؤولية بالنسبة للأدوار داخل الأسرة، بحيث تتفق بدرجة أكبر مع الأنشطة الفعلية لأفراد الأسرة، وتعزيز السياسات العامة التي تحقق هذا الغرض وسن تشريعات جديدة تساهم في التوزيع العادل للواجبات والحقوق داخل الأسرة؛ والقيام، على الصعيد المحلي بصورة خاصة، بتصميم وتنفيذ برامج لدعم الأسرة في أداء وظائف جديدة ومعقدة، مع ضمان تشديد هذه البرامج على جوانب التضامن وعدم التمييز؛ وإنشاء مراكز لرعاية الأطفال في الأحياء السكنية وشركات الأعمال التجارية والوكالات الحكومية؛

(ت) كفالة إجازة الأمومة، والعمل على منحها للآباء أيضا، من أجل تشجيع كلا الأبوين على تقاسم المسؤولية عن رعاية أطفالهما، وإزالة جميع الحواجز التي تعترض سبيل توظيف المرأة؛

(ث) تشجيع البرامج التي تعزز فرص وصول المرأة إلى سوق العمل والتوظيف، وتأخذ في الاعتبار إشرافها على الموارد، وتنفيذ الإصلاحات السياسية والقانونية التي تحول دون التمييز القائم على الجنس ووضع آليات للمساعدة على وضع حد لتوزيع العمل بين الرجل والمرأة ومنع تجزئته؛

(خ) وضع آليات لتشجيع الشركات على تعيين المرأة وتدريبها؛ والعمل على ضمان أن توفر برامج القطاعين العام والخاص التمويل لأغراض التدريب الذي تستفيد منه المرأة أيضا؛

(ذ) وضع آليات وطنية تسمح برصد الامتثال لمعايير العمل الدولية والوطنية؛

(ض) إنشاء آليات تكفل نشر المعلومات عن الوظائف والأجور والقواعد القانونية بأقصى قدر ممكن؛ والترويج على نطاق واسع للقوانين التي تكفل حقوق المواطنين، من الرجال والنساء على السواء، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وتنظيم حملات لتعزيز صورة المرأة بوصفها من الرعايا الذين لهم حقوق والقادرين على إيجاد أطر مرجعية جديدة خاصة بهم؛

(أ أ) تحليل تصميم وتنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي والتكيف الهيكلي وأثرها على نوعية حياة المرأة، بمشاركة الحكومات واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومؤسسات التمويل المتعددة الأطراف والحركات النسائية المنظمة، بهدف اتخاذ التدابير الملائمة لتصحيح أي آثار سلبية لتلك السياسات؛

(ب ب) حث المنظمات الإقليمية والدولية على تقديم التعاون المالي والتقني لإجراء البحوث والاضطلاع بمبادرات أخرى بشأن المرأة والفقر مع إيلاء اهتمام خاص لجملة أمور، منها عمل المرأة غير المدفوع الأجر أو الذي تتقاضى عنه أجرا ضئيلا؛

(ج ج) إعداد مواد تعليمية وأساليب لقاعة الدراسة ومناهج دراسية وبرامج تدريبية للمعلمين تراعي نوع الجنس من أجل القضاء على القوالب النمطية القائمة على نوع الجنس وتقديم التثقيف غير التمييزي والتدريب الرامي إلى التنمية البدنية والفكرية للفتيات والفتيان، وذلك اعترافا بأن تدريب المعلمين عنصر أساسي في البرامج التي تراعي الفوارق بين الجنسين للقضاء على الاختلافات في السلوك المتوقع من الفتيات والفتيان والتي تعزز توزيع العمل حسب نوع الجنس؛ وتشجيع البحث في أساليب تحسين قدرات المعلمين على القيام بالتعليم الذي يراعي نوع الجنس ونشر هذه الأساليب على نطاق واسع من أجل المساهمة في تطوير المناهج الدراسية المتعددة الثقافات والتي تراعي نوع الجنس في جميع مجالات التعليم؛

(د د) تأييد إنشاء مراكز لبحوث التربية، أو تدعيم المراكز الموجودة بالفعل، والتي ستتولى مسؤولية نشر نتائج البحوث في المنطقة، من أجل تلافي الازدواجية والتبديد والاستفادة المثلى من الموارد الشحيحة؛

(هـ هـ) تصميم وتنفيذ السياسات الموجهة نحو رفع قدرة المرأة على الكسب (سياسات الأجور، التدريب على الوظائف وإعادة التدريب ودعم المشاريع الصغيرة)، والتي تكفل شروط العمل المناسبة من أجل تحسين حالة الأسر المعيشية الفقيرة؛

(و و) الاضطلاع ببرامج تدريبية منتظمة حول التوعية بوضع الجنسين والتخطيط من أجل موظفي الخدمة المدنية على صعيد الحكم الوطني والمحلي، من أجل مساعدتهم على تحليل الآثار المختلفة للسياسات والبرامج القطاعية بالنسبة للرجل والمرأة لضمان تكافؤ الفرص؛

(ز ز) التعجيل باتخاذ تدابير من أجل تشجيع سياسة نشطة وصريحة تتمثل في دمج منظور الجنسين في التيار الرئيسي للسياسات والبرامج المضطلع بها في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية من خلال ما يلي:

'١' التحليل والتخطيط من منظور نوع الجنس؛

'٢' نظم الإدارة التي تركز الاهتمام على نوع الجنس؛

'٣' عمليات تقييم النتائج على أساس نوع الجنس؛

(ح ح) صوغ وتنفيذ البرامج النموذجية التي تطبق بُعد نوع الجنس على عملية التخطيط، على الصعيد الوطني، ومن المواضيع المقترحة القضاء على الفقر، وهو موضوع يتطلب نهجا متعدد القطاعات، من أجل بيان فعالية هذا النوع من التخطيط وتأثيره؛

(ط ط) التشديد على منع العنف ضد المرأة والطفل ومقاضاة المذنبين والحث على سن القوانين حيث لا توجد بالفعل؛ والعمل على تقديم المعونة القانونية للمرأة الفقيرة لضمان استفادتها من هذه التشريعات حيثما تكون موجودة، وتوفير خدمات المشورة للضحية وإعادة تأهيل مرتكب أعمال العنف ضد المرأة؛ وصوغ برامج التدريب والدعوة والتوعية المناسبة من أجل الموظفين العاملين في مجالات القضاء والقانون، والطب، والشؤون الاجتماعية، والتثقيف ووسائط الإعلام والشرطة لتوعيتهم بخصائص أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة والتهديد بها، من أجل ضمان المعاملة العادلة للضحايا من النساء والامتثال للتشريعات الخاصة بالعنف ضد المرأة والطفل؛

(ي ي) إجراء دراسات واتخاذ تدابير لإعمال الاتفاقات الدولية المتصلة بالمرأة؛ ضمن الأطر المؤسسية؛

(ك ك) دعم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في رصدها للاتفاقية ذات الصلة؛

(ل ل) المساهمة في عملية إعداد وتنقيح مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(م م) تأييد وتشجيع المشاركة النشطة للمواطنين، لا سيما النساء، في كفالة المساءلة عن التزامات الدولة فيما يتعلق بالتنمية؛

(ن ن) تشجيع الأعمال والبرامج الإيجابية من أجل القضاء على عدم المساواة القائمة على أساس السن أو الأصل العرقي أو العرق وكذلك المركز الاقتصادي والاجتماعي، وتسهيل إمكانية استفادة تلك المجموعات، التي عانت من التمييز والتهميش، من التنمية؛

(س س) مواصلة بذل الجهود لتخصيص وتوزيع موارد جديدة وإضافية من جميع مصادر التمويل المتاحة للتنمية؛

(ع ع) صوغ وتحسين البرامج الرامية إلى حماية صحة المرأة وحقوقها الجنسية والإنجابية، وفقا للأحكام التي اعتمدت في مؤتمري القاهرة وبيجين؛

(ف ف) تطوير وتعزيز البرامج الشاملة للرعاية الصحية والوقائية الموجهة إلى المرأة بصورة محددة، والتي يسهل الوصول إليها وتغطي المناطق الريفية والحضرية على السواء وتوفر رعاية مرتفعة النوعية وكافية، مع الاهتمام بصورة خاصة بالمشاكل الأكثر شيوعا التي تحد من نشاط المرأة وتؤدي إلى وفاتها مبكرا، مثل الأنيميا الراجعة إلى نقص الحديد وسوء التغذية والمشاكل النفسية والعقلية المألوفة، والتي لا يلتفت إليها في كثير من الأحيان؛

(ص ص) تعزيز الإعلام والتثقيف وخدمات الدعم والوقاية الملائمة فيما يتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية للمراهقات، اعترافا بأن الحمل في المراهقة تترتب عليه آثار اجتماعية واقتصادية؛

(ق ق) تأييد الاقتراحات التي تشدد على التثقيف في مجال ممارسة المواطنة الكاملة وحث الحكومات على أن تضمن، من خلال مكاتب المرأة وبالتعاون مع المنظمات في المجتمع، تنفيذ برامج التدريب على القيادة من أجل المرأة التي تشغل وظيفة عامة؛ وينبغي أن تسمح تلك البرامج بتنمية احترام الذات والقدرات التقنية والسياسية للمرأة العاملة في مجال تقرير السياسات، من منظور نوع الجنس؛

(ر ر) زيادة تغطية التثقيف ونوعيته، والقضاء على الحواجز القائمة التي تحول دون تمتع الفتيات والمراهقات بهذا الحق الذي يعتبر أساسيا للممارسة الكاملة للمواطنة؛ وتوسيع تغطية برامج محو الأمية للمرأة؛

(ش ش) التصدي بصورة فعالة لقضايا فقر المرأة، وكذلك غياب المرأة من مناصب اتخاذ القرار مما يتطلب اهتماما موازيا بقضايا الرجولة والمواقف التقليدية والسلوك التقليدي للرجل وأثر هذه الأمور في مجالات الجنس وعلاقات القوة والهيمنة التي تمارس تجاه المرأة، اعترافا بأن هذا يشكل موضع قلق

متزايد في بلدان كثيرة بالمنطقة، ويحتاج إلى دراسة بغية التشجيع على سلوك ومواقف تتسم بمزيد من الإيجابية من جانب الرجل، في المجالات الخاصة والعامة؛

(ت ت) تشجيع إجراء بحوث عن المرأة والحكم والتنشئة الاجتماعية التي تراعي نوع الجنس، بغية الوصول إلى استراتيجيات لتحسين مشاركة المرأة في السلطة واتخاذ القرار على المستويات كافة؛

(ث ث) تعزيز وصول المرأة إلى وسائط الاتصال الحديثة وأحدث التكنولوجيات، من خلال التدريب المستمر.

- - - - -